الاليت حظي من زيارة أُمَيَّة غديات قيظ او عشيات إِشْتِيَة
فان ادان غدوة مثل ضحوه بالفتح لغد في غدوه بالضم وغديه علي وزن
ضحيه والي هذا ذهب ابو حيان في تذكرته قال بزيلون اللفظ عما
هو به اولي لاجل التوافق والازدواج نحو انعق بلا لا ولا تخش من ذي
العرش اقلالا وارجعن مازورات غير ماجورات وكذلك من كل شيطان
وهامه ومن كل عين لامه وليس من ذلك اني لآتيه بالغدايا والعشايا
لان الغدايا ليس جمع غداة وانما هو جمع غدية بمعني غداة ومن
نوادر ابن الاعرابي وانشد البيت انتهي ومعني البيت ان قايله
كان مشتاقا الي امه فتمني ان يجعل الله نصيبه من زيارة امه
نهار الصيف وليالي الشتا لطول كل منهما حتي يتملي برويتها والهاني
اميه للسكت قال الشارح ولا دليل في هذا الجواز ان يكون انما جاز غديات
قيظ لمناسبة عشيات لا لانه يقال غدية انتهي فتامل وحكم غداة
في التعريف انها تارة تعرف بالالف واللام كما في قوله تعالي بالغداة
والعشي وقول الصلتان العبدي اورده ابو تمام في الحماسه
اشاب الصغير وافني الكبير كر الغداة ومر العشي وبعده
اذا ليلة هرمت يومها اتي بعد ذلك يوم فتي زوج ونغدو الحاجاتنا
وحاجة من عاش لا تنقضي تموت مع المرء حاجاته وتبقى له حاجة ما بقي
اذا قلت يوما لمن قد تري اروني السري اروك الغني الم تر لقمان اوصي
بنيه واوصيت عمرا فنعم الوصي بني بدا خب نجوي الرجال
لكن عند سرك خب النجي وسرك ما كان عند امرئ وسر الثلاثة غير
الخفي كما الصمت ادني لبعض الرشاد فبعض التكلم ادني لعي
وتعرف تارة بالاضافه كما في بيت كعب وهي في ذلك مخالفة لغدوة فان
الغالب تعريفها بالعلمية تقول جيتك يوم الجمعة غدوة وعلميتها جنسية
كاسامة علي الاشهر ومثلها بكره فيستويان في كونهما اريد بهما انهما
من يوم معين اولم يرد بهما التعيين ومنع صرفهما لذلك تقول اذا
قصدت

قصدت التنعيم غدوة وقت نشاط كما تقول اسامة شر السباع وعند التعيين
لا اسير الليلة الي غدوة وبكرة كما تقول هذا اسامة فاحذره قال الرضي
اما غدوة وبكرة فقد زعم الخليل انه اذا قصد بهما التعيين جاز تنوينهما
وكذا قال ابو الخطاب لكن الاغلب المشهور فيهما ترك التنوين مع التعيين
ثم ذكر الرضي ان غدوة الممنوعة من الصرف من علم الجنس اذا اريد
بها الماهيه ومن علم الشخص اذا اريد بها الفرد المعين ولم تلاحظ
الماهية وانها اذا تعينت بالارادة من غير علمية تنون ولكن لا تنصرف
بخلاف ما اذا جعلت علما فانها تنصرف وحقق انها علي تقدير علم الجنس
تكون من الاعلام المرتجلة وان الغالب في علم الجنس ان يكون مرتجلا لا
منقولا وان التعريف بال كما في قراءة ابن عامر واصبر نفسك مع الذين يدعون
ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه بتقدير تنكير العلم فلا يلزم
من ذلك ثبوت النكرة حتي يكون العلم الجنسي منقولا وسمع الفراء ابا
الجراح بفتح الجيم وتشديد الرا وهو بدوي فصيح من اعراب البادية كان
مع امثاله مقيما بباب الخليفة ايام الرشيد وكان العلما ينقلون منهم
ما يتعلق باللغة والنحو يقول في غداة يوم بارد ما رايت كغدوة يريد
غدوة يومه نقله عنه في سورة الكهف من تفسيره قال وقرا ابو عبد
الرحمن السلمي يعني ابن عامر بالغدوة والعشي ولا اعلم احدا قراها
غيره والعرب لا تدخل الالف واللام في الغدوة لانها معرفة بغير الف
ولام سمعت ابا الجراح يقول ما رايت كغدوة قط يعني غداة يومه
وذلك انها كانت باردة الاترى ان العرب لا تضيفها وكذلك لا يدخلون فيها
الالف واللام انما يقولون اتيتك غداة الخميس ولا يقولون غدوة
الخميس انتهي والعامل في الظرف وهو الغداة في البيت يجوز ان يكون
ما النافيه اي انتفي كونها في هذا الوقت الا كاغن كما حكاه
الشارح في المغني عن السيد في حاشيته علي المطول او يكون العامل
فيها مضافا محذوفا والتقدير وما حال سعاد غداة البين الا حال ظبي

Copyright © King Saud University